

قرار لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء رقم 677.18 صادر في 19 من جمادى الآخرة 1439 (8 مارس 2018) بتحديد

نموذج السجل الوطني لجرد المقالع ومحتواه وشروط مسكه

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء،

بناء على القانون رقم 27.13 المتعلق بالمقالع الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.66 بتاريخ 21 من شعبان 1436 (9 يونيو 2015)، ولا سيما المادة 42 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.17.369 الصادر في 11 من ربيع الأول 1439 (30 نوفمبر 2017) بتطبيق بعض مقتضيات القانون رقم 27.13 المشار إليه أعلاه، ولا سيما المادة 24 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا لمقتضيات المادة 24 من المرسوم رقم 2.17.369 المشار إليه أعلاه، يحدد نموذج ومحتوى السجل الوطني لجرد المقالع في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الثانية

يتم إعداد السجل الوطني لجرد المقالع على حامل ورقي وعلى دعامة إلكترونية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من جمادى الآخرة 1439 (8 مارس 2018).

الإمضاء . عبد القادر اعامرة.

*

* *

ملحق
نموذج السجل الوطني لجرد المقالع

تعريف الممثل القانوني لمستقل المقالع	رقم بروت	الاسم واللقب	إحداثيات المقالع		نوعية المواد المستخرجة	النوعية القانونية للمقعر	كميات المواد المستخرجة سلفيا	الكمية السفوية المصرح بإستخراجها	وضعية المقالع (*)	نوعية المقالع	مساحة المقالع	وحد التصريح			المستقل		الجماعة	العصاة أو الإقليم	الجهة
			GPS	لو هيربير Lambert								مدة صلاحيته	التاريخ	الرقم	النوعية القانونية	الاسم			

(*) بحسب الحالة: مستقل، متوقف، مهجور